لاجل الصفات المذكورة اذ لو حمل الشرح على المعنى اللغوي بَعُدَ وصفه بالصفات المذكورة انتهى شيخنا عطيه والشرح في اللغة الكشف والبيان وفي الاصطلاح تبيين المراد من الذي يشرحه وتوضيحه وتفسير كلماته واخذ محترز القيود وغير ذلك مما هو متعارف فيه

قوله يحل الفاظه اي تراكيبه ببيان فاعله ومفعوله ونحو ذلك كالضماير وشبه فك التراكيب بحل الشيء المعقود ثم اطلق الحل على الفك ثم اشتق منه الفعل فصارت الاستعارة في المصدر اصلية وفي الفعل تبعية انتهى شوبري بزيادة والاضافة في الفاظه من اضافة كل من الاجزاء الى كله لان المعنى يحل كل تركيب من جملة تلك الالفاظ على حد قولهم اركان الصلاة اركان البيع انتهى من الحلبي

قوله ويحل حفاظه اي يصيرهم اجلاء لفهم معانيه وزاد هذا على المحلي ليطابق السجعة قبله مع التجنيس التام انتهى شوبري ففيه الجناس التام المصحف لاختلاف الحرفين بالنقط

قوله ويبين مراده اي المستفاد من تراكيبه لان اللفظ قد يطلق ويراد به غير ظاهره انتهى عناني وهم يذكرون المراد اذا اراد واصرف العبارة عن ظاهرها ولما كان النظر الى المفردات سابقا على النظر الى المركبات اشار الى ما يتعلق بالاول بقوله يحل الفاظه ثم الى ما يتعلق بالثاني بقوله ويبين مراده

قوله ويتمم مفاده بضم الميم من افاد مزيد الثلاثي وهو اسم مفعول على المتبادر ويصح ان يكون مصدرا ميميا ~~بفتح الميم~~ وهو المبدو بميم زايدة لغير المفاعلة فيخرج بالقيد الاول نحو المبين اي الكذب فان ميمه اصلية وبالثاني نحو المقاتلة فانه ميمه زائدة لكن للمفاعلة والمعنى يحتمل هذا الشرح مما يستفاد من المنهج على الاول ويحتمل فايدته على الثاني كما قال الواقي مقام انه بضم الميم بمعنى الاقامة انتهى شوبري وفي الجمل ويتمم مفاده بضم الميم وفتحها انتهى ثم قال الشوبري ثم لا يخفى عليك حسن ذكر التبيين في جانب المراد والتتميم في جانب المفاد لاحتياج المراد الى الكشف وايضاح لخفايه والمفاد الى تكميل وتتميم لنقصه والظاهر ان هذه الاوصاف من كلام السائل انتهى

قوله فاجبته الى ذلك اي بادرت الى اجابته الى ذلك اخذا من الفاء اي بالوعد به والعزم عليه او بالشروع فيه او به نفسها انتهى شيخنا عطية

قوله بعون اي مستعينا بعون القادر انتهى شيخنا عطية

قوله بفتح الوهاب متعلق بسميته وهذه الباء ليست من العلم بخلاف الثانية فانها منه متعلقة بالوهاب بالنظر الحالة قبل العلمية واما بالنظر الحالة بعدها فليست متعلقة بشيء وهذا العلم مركب من ست كلمات والظاهر انه اسنادي بان يجعل فتح الوهاب مبتدا وقوله بشرح منهج الطلاب خبرا ويبعد كونه اضافيا او مزجيا انتهى شيخنا عطية

قوله

وبتصفه المؤلف به معانيها ومنه صح

تراكيب صح

القادر صح

بايراده عليها وعبارة اجهوري بعد ان ساق حديث القلتين السابق وروي ايضا خلق الله الماء طهورا لا ينجسه شيء الا ما غلب على طعمه او لونه او ريحه فبين الحديثين عموم وخصوص فعموم الاول سواء تغير او لا وخصوصه كونه قلتين وعموم الثاني سواء كان قلتين او اقل وخصوصه كونه متغيرا فناخذ خصوص الاول وهو كونه قلتين فنقيد به عموم الثاني وهو كونه قلتين او اقل فنقول خلق الله الماء طهورا لا ينجسه شيء الخ اي اذا كان قلتين وناخذ خصوص الثاني فنقيد به عموم الاول فنقول اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل خبثا اي اذا لم يتغير وهذه طريقة الاصوليين لان المفهوم عندهم ما يفهم من اللفظ انتهت

قوله اذا بلغ الماء قلتين تثنية قلة وهي في اللغة الجرة العظيمة سميت قلة لان الرجل العظيم يقلها بيده اي يحملها

قوله اي يدفع النجس ولا يقبله تفسير لقوله لم يحمل خبثا وبيان للمراد منه وحمل له على ما تقدم من انه من باب حمل المعاني لا حمل الاجرام

قوله وفي رواية اذا بلغ الماء قلتين لم ينجسه شيء انتهى شيخنا عطية

قوله اخذا من ابن جريج اي بالواسطة اذ الشافعي اخذ عن مسلم بن خالد الزنجي وهو عن ابن جريج عن عطاء ابن ابي رباح عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه عن جبريل عن الله عز وجل انتهى مدابغي واسم ابن جريج عبد الملك ابن يونس انتهى ح ش

قوله الرائي لها اي القائل رايت قلال هجر فاذا القلة منها تسع قربتين او قربتين وشيئا من قرب الحجاز فاحتاط الشافعي فحسب الشيء نصفا اذ لو كان فوقه لقال تسع ثلاث قرب الا شيئا على عادة العرب اي لانهم يقولون فيما اذا زاد على الواحد دون النصف واحد وشيء فان زاد على النصف قالوا اثنان الا شيئا فيستعملون الشيء في الموضعين في دون النصف فتكون القلتان خمس قرب والغالب ان القربة لا تزيد على مائة رطل بغدادي فالمجموع خمسمائة رطل وهذا ليس تقليدا لابن جريج بل قبول اخباره لان الشافعي رحمه الله لم ير قلال هجر ولا اهل عصره لنفادها فاحتاج الى بيانها بما هو معروف عندهم ومشاهد لهم فقدرها بقرب الحجاز لانها متماثلة مشهورة بمجموع

قوله قرية بقرب المدينة اي فهي ممنوعة من الصرف للعلمية والتانيث ويبين بذلك انها غير هجر البحرين والبحرين موضع بين البصرة وعمان

قوله والقلتان بالمساحة كما بكسر الميم وهذا على المرجح اما على انهما ستمائة رطل او الف رطل فتزيد المساحة على ما ذكر في حجة الغيبي انتهى

قوله ايضا بالمساحة هي مسح الارض اي ذرعها كما في الصحاح والمراد بيان ما اشتملت عليه حفرة الماء من الاذرع بحسب الضرب على قانون اهل الحساب بحيث يعلم مجموع ما حصل من ضرب بعد في بعد او طول في عرض او محيط في عمق الخ مما ياتي

قوله في المربع وهو اي المطلق فهو المراد في كلامهم هنا [redacted] فانه الذي جعلوه اصلا قاسوا عليه ساير الاشكال وهو ما اضلاعه متساوية وزواياه قايمة هكذا لا ما سواه من اشكال المربع وان تاتي فيه حساب القلتين فانه ليس مرادا لهم هنا

قوله بذراع الآدمي اي المعتدل الخلقة وذراع كل شخص شبراه

قوله وهو شبران تثنية شبر والشبر اثنى عشر اصبعا معترضات

قوله

Copyright © King Saud University